

## قانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتدال إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للصناعات الهندسية  
عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يفتح اعتدال إضافي بموازنة هيئة القطاع العام للصناعات الهندسية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢١٠٤١٦ جنيها (فقط وقدره مائتان وعشرون ألف وأربعين ألف وستة عشرة جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الباب الأول – أجور – عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢١٠٤١٦ جنيها وذلك وفقا لما يلى :

#### أولاً – الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بالباب الأول أجور بمبلغ ٢١٠٤١٦ جنيها (فقط وقدره مائتان وعشرون ألف وأربعين ألف وستة عشرة جنيها لا غير) .

#### ثانياً – الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني – الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٢١٠٤١٦ جنيها (فقط وقدره مائتان وعشرون ألف وأربعين ألف وستة عشرة جنيها لا غير) .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره.

يعضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسني مبارك